



جمهورية مصر العربية
رئاسة الجمهورية

الجريدة الرسمية

السنة العشرون
العدد ١٠ مكرر "م"
٢٣ ربيع الأول ١٣٩٧
١٣ مارس ١٩٧٧

قانون رقم ٩ لسنة ١٩٧٧

بالترخيص لوزير البترول في الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة موبيل مصر
للاستكشاف على تعديل الاتفاقية المرخص بها بموجب القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٤
في شأن البحث عن البترول واستغلاله في منطقة الفرقة البحرية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير البترول في الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة موبيل مصر للاستكشاف على تعديل
الاتفاقية المرخص بها بموجب القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٤ في شأن البحث عن البترول واستغلاله في منطقة الفرقة
البحرية وفقا للشروط المرفقة .

(المادة الثانية)

تكون للأحكام الواردة في الشروط المرفقة قوة القانون وتكون نافذة بالاستثناء من أحكام أي تشريع يخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

يبهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية ١٠ ربيع الأول سنة ١٣٩٧ (٢٨ فبراير سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

CONCESSION AMENDMENT AGREEMENT

This Agreement, made and entered into on this day of 1976 by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to variously as "A.R.E." or as the "GOVERNMENT"), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958, as amended (hereinafter referred to as "EGPC") and MOBIL EXPLORATION EGYPT INC., a company organized and existing under the Laws of the State of Delaware, United States of America, (hereinafter referred to as "MOBIL").

WITNESSETH

WHEREAS the parties have entered into a CONCESSION AGREEMENT effective 21 July 1974 with respect to the exploration, production and development of the Area described in said Concession Agreement; and

WHEREAS EGPC and Mobil desire to amend the said Concession Agreement to include an additional Area; and

WHEREAS, to implement such amendment EGPC has applied for an exclusive Concession for the exploration, development and production of petroleum in and throughout an additional Area adjacent to the Area described in Annexes "A" and "B" of said Concession Agreement. This additional Area is referred to in Article I below and in Annex "A" which is attached hereto and made a part hereof; and

WHEREAS, MOBIL agrees to undertake its obligations provided hereinafter, and in the said Concession Agreement, as a contractor with respect to the exploration, development and production of petroleum in the said additional Area; and

WHEREAS, the GOVERNMENT desires hereby to grant such Concession; and

WHEREAS, the Minister of petroleum, pursuant to the provisions of Law No. 86 of 1956 may enter into a Concession Amendment Agreement with EGPC, and with MOBIL as a contractor, for the petroleum operations in the Area hereinafter referred to.

NOW, THEREFORE, the parties hereto agree as follows :

ARTICLE I

THE GOVERNMENT, EGPC, and MOBIL hereby agree that the Concession Agreement of July 21, 1974 shall be amended to include the additional Area described in Annex "A" attached hereto and made a part hereof.

اتفاق تعديل اتفاقية التزام

تحرر هذا الاتفاق في يوم ——— شهر ——— سنة ١٩٧٦ بين حكومة جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلي "ج.م.ع" أو "الحكومة") والهيئة المصرية العامة للبترول، وهي هيئة قانونية أنشئت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (ويطلق عليها فيما يلي "الهيئة") وشركة موبيل مصر للاستكشاف وهي شركة مؤسسة وقائمة طبقاً لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية (ويطلق عليها فيما يلي "موبيل").

تقرر الآتي :

حيث أن الأطراف قد أبرموا اتفاقية التزام تسرى اعتباراً من ٢١ يولييه سنة ١٩٧٤ فيما يختص بأعمال البحث والإنتاج والتنمية بالمنطقة الموصوفة في الاتفاقية المذكورة .

وحيث أن الهيئة وموبيل ترغبان في تعديل هذه الاتفاقية لتشمل منطقة إضافية .

وحيث أنه رغبة في تنفيذ هذا التعديل ، فقد تقدمت الهيئة بطلب للحصول على التزام مقصور عليها للبحث عن البترول وتقييمه وإنتاجه في منطقة إضافية مجاورة للمنطقة الموصوفة في الملحقين (١) ، (ب) لاتفاقية الالتزام المذكورة وهذه المنطقة الإضافية قد أشر إليها في المادة (١) أدناه وفي الملحق (١) المرفق بهذا الاتفاق والمكون لجزء منه .

وحيث أن موبيل توافق على القيام بالتزاماتها المنصوص عليها فيما يلي ، وفي اتفاقية الالتزام المذكورة ، بوصفها مقاولاً ، وذلك فيما يختص بالبحث عن البترول وتقييمه وإنتاجه في المنطقة الإضافية آفة الذكر .

وحيث أن الحكومة ترغب في منح هذا الالتزام بموجب هذا الاتفاق ،

وحيث أن وزير البترول مخول بموجب أحكام القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ أن يتعاقد على اتفاق تعديل إتفاقية التزام مع الهيئة ومع باعبارها مقاولاً للقيام بالعمليات البترولية في المنطقة المشار إليها فيما يلي .

لذلك ، فقد إتفق أطراف هذا الاتفاق على ما هو آت :

(المادة الأولى)

توافق الحكومة والهيئة وموبيل بموجب هذا على أن يجرى تعديل إتفاقية الالتزام المؤرخة ٢١ يولييه سنة ١٩٧٤ لتشمل المنطقتين الإضافيتين الموصوفتين في الملحق "١" المرفق بهذا الاتفاق والمكون لجزء منه .

All terms and conditions of said Concession Agreement shall continue to apply except as otherwise provided for herein.

ARTICLE II

In consideration of the amendment MOBIL agrees to increase the minimum exploration obligation for the initial four (4) year exploration period specified in Article IV (b) of said Concession Agreement from eleven million five hundred thousand (11,500,00) U.S. Dollars to fifteen million five hundred thousand (15,500,000) U.S. Dollars, and to pay EGPC as a Signature Bonus the sum of one million (1,000,000) U.S. Dollars on the Effective Date of the Amendment Agreement. An appropriate bank Letter of guarantee will be provided by MOBIL to cover the four million (4,000,000) U.S. Dollar additional minimum exploration obligation in the initial four (4) year exploration period.

ARTICLE III

This Agreement shall not be binding upon any of parties hereto unless and until a law is issued by the competent authorities of the A.R.E. authorizing the Minister of Petroleum to sign said Agreement and the Agreement is signed by the GOVERNMENT, EGPC and MOBIL.

ARAB REPUBLIC OF EGYPT

BY : _____

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

BY : _____

MOBIL EXPLORATION EGYPT INC.

BY : _____

وجميع الشروط والأحكام المتعاقبة باتفاقية الالتزام المذكورة تظل سارية ومعمولا بها إلا إذا نص على خلاف ذلك في هذا الاتفاق .

(المادة الثانية)

في مقابل هذا التعديل ، توافق موبيل على أن تزيد الحد الأدنى للالتزامها بالاتفاق في فترة البحث الأولية البالغة أربع (٤) سنوات ، والمتصوص عليها في المادة الرابعة (ب) من اتفاقية الالتزام المذكورة من أحد عشر مليوناً وخمسمائة ألف (١١٥٠٠٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية إلى خمسة عشر مليوناً وخمسمائة ألف (١٥٥٠٠٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية وأن تدفع للهيئة مبلغ مليون (١٠٠٠٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة توقيع في تاريخ سريان اتفاق التعديل . وستقوم موبيل بتقديم خطاب ضمان مناسب لتغطية الأربعة ملايين (٤٠٠٠٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية ، قيمة الحد الأدنى الإضافي لالتزام الإلتزام في فترة البحث الأولية البالغة (٤) أربعة سنوات .

(المادة الثالثة)

لا يكون هذا الاتفاق ملزماً لأي من الأطراف ما لم وإلى أن يصدر قانون من السلطات المختصة في (ج.م.ع) يحول لوزير البترول التوقيع على الإلتزام المذكور ويتم توقيع الاتفاق من الحكومة والهيئة وموبيل .

حكومة جمهورية مصر العربية

عنها _____

الهيئة المصرية العامة للبترول

عنها _____

شركة موبيل مصر للاستكشاف

عنها _____

Annex "A"

Annex "B" is a map on the Scale of 1 : 250.000 indicating the Sliver block Area showing its location with respect to the Area covered and affected by the Hurghada Concession.

This sliver block is bounded by a line which commences at point "1" on the North eastern line of Hurghada Concession at :

Lat. 27° 51' 40" N
Long. 33° 39' 45" E

thence north east to point 2, which lies at the intersection of the extension of the northern border line of Mobil Hurghada Concession and the western line of Amoco Merged Agreements, sector "C I", at approximately :

Lat. 27° 52' 18" N
Long. 33° 40' 28" E

thence South east along the line of Amoco's South Garra Concession to point "3" at

Lat. 27° 30' 30" N
Long. 34° 00' 00" E

thence South to point "4" at :

Lat. 27° 30' 00" N
Long. 34° 00' 00" E

thence North west along the line of Hurghada Concession to point "I" which is the point of beginning.

الملحق (١)

الملحق (ب) خريطة بمقياس رسم ١ : ٢٥٠٠٠٠٠ نوضح "الشريحة" وتبين موقعها بالنسبة للمنطقة التي تشملها وتحكمها اتفاقية الترام الفردقة .

وهذه الشريحة يحدها خط يبدأ عند النقطة (١) على الحد الشمالي لشرق لاتفاقية الترام الفردقة عند :

خط عرض ٢٧° ٥١' ٤٠" شمالا
خط طول ٣٣° ٣٩' ٤٥" شرقا

ثم يتجه شمال شرق إلى النقطة (٢) عند التقاء امتداد خط الحدود الشمالية لمنطقة موبيل الفردقة مع خط الحدود الغربية لمنطقة إتفاقيات مكو المندجة ، منطقة حرثية (ج) وذلك تقريبا عند :

خط عرض ٢٧° ٥٢' ١٨" شمالا
خط طول ٣٣° ٤٠' ٢٨" شرقا

ثم يتجه جنوب شرق بإحاذة حدود اتفاقية أموكو جنوب غارة إلى نقطة (٣) عند :

خط عرض ٢٧° ٣٠' ٣٠" شمالا
خط طول ٣٤° ٠٠' ٠٠" شرقا

ثم يتجه جنوبا إلى النقطة (٤) عند :

خط عرض ٢٧° ٣٠' ٠٠" شمالا
خط طول ٣٤° ٠٠' ٠٠" شرقا

ثم يتجه شمال غرب بإحاذة حد اتفاقية الفردقة إلى النقطة (١) وهي حة البداية .

